



إجراءات حظر ابلاغ أو تنبيه العميل أو أي شخص آخر ذو علاقة بشبهة غسل الاموال وتمويل الإرهاب

الدليل الاجرائي لتجنب تنبيه العميل أو المتبرع المشتبه به

جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات
بحي الصحافة (مشكاة)

ترخيص رقم (٣٠٧١)





إجراءات حظر ابلاغ أو تنبيه العميل أو أي شخص آخر ذو علاقة بشبهة غسل الاموال وتمويل الإرهاب

مقدمة

الدليل الاجرائي لتجنب تنبيه للعميل أو المتبرع المشتبه به هو مجموعة من الخطوات التي يجب اتباعها عند التعامل مع الحالات التي تثير الشك في تورط العميل أو المتبرع في أنشطة غير قانونية أو مخالفة للقوانين والأنظمة. يهدف هذا الدليل إلى حماية سمعة الجمعية ومصالحها وموظفيها من أي مسؤولية قانونية أو تأديبية قد تنتج عن التعامل غير المهني مع العميل المشتبه به

خطوات التعامل العميل المشتبه به:

١. عدم تحذير العميل / المتبرع المشتبه به أو السماح بتحذيره من الأطراف ذات الصلة من وجود شبهات حول نشاطه
٢. القبول الشكلي للعميل / المتبرع وعدم رفضها من العميل أو المتبرع المشتبه به كونها تبدو طبيعية وغير مشتبه بها
٣. تجنب عرض البدائل للعميل / المتبرع أو تقديم النصيحة له او المشورة لتفادي تطبيق التعليمات بشأن العمليات التي يجريها بالعميل / المتبرع المشتبه به
٤. المحافظة على سرية اجراءات البلاغات عن العملاء او العمليات المشتبه بها المرفوعة لجهات الاختصاص
٥. عدم كشف المراسلات الرسمية ما بين الجمعية ووحدة التحريات المالية



الرقم :

التاريخ :

المرفقات :



المركز الوطني لتنمية القكاغ غير الربحي

جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات

بحي الصحافة (مشكاة)

سجل رقم ٣٠٧١

٦. أن يكون الاتصال بالعميل/المتبرع المشتبه به أو الأطراف الخارجية غير مثيرة للشكوك حوله كالاستفسار عن طبيعة عملياته وطريقتها وتفصيل غير مرغوب الإفصاح عنها من قبل العميل

٧. عدم اخطار العميل بان معاملته قيد المراجعة أو المراقبة أو نحو ذلك

المراجع :

تم اعتماد تحديث هذه السياسة من مجلس الإدارة في اجتماعه (١٦) المنعقد في دورته الأولى يوم الثلاثاء ٢٤ / ٠٥ / ١٤٤٦ هـ الموافق ٢٦ / ١١ / ٢٠٢٤ م

